

قرار رقم ٢٥٥

تحديد سعر مبيع المحروقات السائلة

إن وزير الطاقة والمياه ،

بناء على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ١٠ أيلول ٢٠٢١ ( تشكيل الحكومة ) ،  
بناء على القانون رقم ٢٤٧ تاريخ ٧ آب ٢٠٠٠ ( دمج وإلغاء وإنشاء وزارات ومجالس )  
بناء على مشروع القانون المنفذ بالمرسوم رقم ٦٨٢١ تاريخ ٢٨ كانون الأول ١٩٧٣ - تحديد مهام وملاكات  
وزارتي الاقتصاد والتجارة والصناعة والنفط ،  
بناء على القانون رقم ٢٠٧ تاريخ ٥ آذار ٢٠١٢ ( إعفاء مادة المازوت من الضريبة على القيمة المضافة  
المحدثة بموجب القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ١٤/١٢/٢٠٠١ )  
بناء على القانون رقم ٦٦ تاريخ ٣/١٠/٢٠١٧ ،  
بناء على المرسوم رقم ١١٢٩٠ الصادر بالجريدة الرسمية العدد ١٩ ( تعديل تعريف الرسوم الجمركية وفقاً للنظام المنسق ) ،  
بناء على القرار رقم ٢٣ تاريخ ٢٧/١/٢٠١٧ ( تعيين الأنسة جوماتا الخوند رئيساً لمصلحة الديوان لدى  
المديرية العامة للنفط بالإنابة )  
بناء على القرار رقم ٢٢٧ تاريخ ٢٧/٤/٢٠٢٣ ( تفويض موظفة في المديرية العامة للنفط بعض الصلاحيات )  
بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١٦ الصادر في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٢/٣/٢٠٢٠ ،  
بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١ الصادر في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٢/٥/٢٠٢٠ ،  
بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١٧ الصادر في جلسته المنعقدة بتاريخ ٧/٧/٢٠٢٠ ،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : يحدد الحد الأعلى لسعر مبيع المحروقات السائلة تسليم المستهلك في كافة الأراضي اللبنانية، كما يلي :

ل.ل/العشرين ليتر

١,٦٤٨,٠٠٠  
١,٦٠٦,٠٠٠  
١,٣٨٤,٠٠٠

بنزين خال من الرصاص ٩٨ أوكتان  
بنزين خال من الرصاص ٩٥ أوكتان  
ديزل أويل ( للمركبات الآلية )

إن سعر صرف الدولار المعتمد في هذه التسعيرة ولغاية صدور تسعيرة أخرى وفق الأصول،

٩٤٥٠٠

للمواطنين الراغبين بالدفع بالدولار الأميركي هو :

المادة الثانية : يتوجب على أصحاب المحطات الإعلان عن سعر المبيع للمحروقات بشكل ظاهر على محطاتها.

المادة الثالثة : تلغى جميع القرارات والمذكرات والنصوص المخالفة لأحكام هذا القرار أو غير المتفقة مع مضمونه .

المادة الرابعة : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة ويعمل به فور صدوره .

بيروت في ٢٣ / ٥ / ٢٠٢٣

بالتفويض عن وزير الطاقة والمياه  
رئيس مصلحة الديوان بالإنابة

جوماتا الخوند

يبلغ الى :

- رئاسة مجلس الوزراء  
- وزارة المالية  
- وزارة الاقتصاد والتجارة  
- المديرية العامة للجمارك  
- التفقيش المركزي  
- منشآت النفط في طرابلس والزهراني

جدول تركيب أسعار مبيع المحروقات السائلة

الملحق بالقرار رقم ٢٥٥ تاريخ ٢٣ / ٥ / ٢٠٢٣

البيان	بنزين خالٍ من الرصاص عيار ٩٨ أوكتان ل.ل / كيلولتر	بنزين خالٍ من الرصاص عيار ٩٥ أوكتان ل.ل / كيلولتر	ديزل أويل (للمركبات الآلية) ولزوم السوق المحلي وإعادة التصدير ل.ل / كيلولتر
سعر صرف الدولار في السوق الموازي	٩٤٥٠٠		
ثمن البضاعة	٦٦,١٩٣,٠٠٠	٦٤,٢٩٨,٥٠٠	٦٣,٦٠٢,٥٠٠
بالدولار الأميركي	٧٠٠,٤٨\$	٦٨٠,٤٣\$	٦٧٢,٧٣\$
الرسوم	١,٠٠٠,٠٠٠	١,٠٢٢,٠٠٠	.
سعر مبيع الكيلولتر للموزع	٦٧,١٩٣,٠٠٠	٦٥,٣٢٠,٥٠٠	٦٣,٦٠٢,٥٠٠
أجرة النقل	١,٦٥٤,٠٠٠	١,٦٥٤,٠٠٠	١,٦٥٤,٠٠٠
عمولة مصرفية ١% لصالح الموزعين	—	—	٦٣٦,٠٠٠
سعر مبيع الكيلولتر للمحطات	٦٨,٨٤٧,٠٠٠	٦٦,٩٧٤,٥٠٠	٦٥,٨٩٢,٥٠٠
عمولة صاحب المحطة	٤,٧٢٥,٠٠٠	٤,٧٢٥,٠٠٠	٣,٣٠٧,٥٠٠
عمولة مصرفية ١% لصاحب المحطة	٦٦٢,٠٠٠	٦٤٣,٠٠٠	—
مجموع الكلفة دون الضريبة	٧٤,٢٣٤,٠٠٠	٧٢,٣٤٢,٥٠٠	٦٩,٢٠٠,٠٠٠
الضريبة على القيمة المضافة عند المبيع ١١%	٨,١٦٥,٧٤٠	٧,٩٥٧,٦٧٥	معفاة
سعر مبيع العشرين ليتر للمستهلك في المحطة	١,٦٤٨,٠٠٠	١,٦٠٦,٠٠٠	١,٣٨٤,٠٠٠

بيروت في ٢٣ / ٥ / ٢٠٢٣  
بالتفويض عن وزير الطاقة والمياه  
رئيس مصلحة الديوان بالإناابة

جوماتا الخوند

